أثر النزاعات المسلحة على لاجئ المناخ

الباحث. عبيد مخلف محمد البوسوده

باحث قانوني

طالب دكتوراه في الجامعة الإسلامية في لبنان

رقم الملف ٦٢٥٠٥

الملخص:

يسعى البحث إلى بيان أهم المشاكل التي قد عانا منها المجتمع العراقي والتي كان من أسبابها الخارجة عن إرادة البشر (الكوارث المناخية) ومن إرادة البشر ايضاً النزاعات المسلحة داخل الدولة وعلى حدودها، فضلاً عن الزيادة السكانية وما رافقها من قلة وعي المواطنين والتجاوز على البيئة الطبيعية والتوسع في الأنشطة الصناعية والزراعية وبيان ما عانته البيئة العراقية من الحروب والنزاعات المسلحة وسوء الإدارات البيئية المتعاقبة الذي ساهم بشكل مباشر في زيادة مشكال التلوث وأثرت في حق الإنسان في بيئة سليمة وبيان ما هي تأثيراتها على الفرد الطبيعي أو حتى على لاجئ المناخ الذي غادر منزله بحثاً على مأوى آمن يستطيع من خلاله الحصول على لقمة العيش والشعور بالأمان خوفاً من خطر الطبيعة، فجاءت الصراعات السياسية وما خلفته الحرب الأمريكية على العراق من نزعات داخل الدولة استمرت إلى وقتنا الحال من تهديد جديد للاجئ المناخ لا يستطيع السيطرة عليه إلا بحل سياسي أو عسكري يكفل له العيش في حرية وأمان.

الكلمات المفتاحية:(التغير المناخي، اللاجئ المناخي، الأسلحة السامة، الأسلحة الاشعاعية).

The impact of armed conflicts on climate refugees

Researcher: Obaid Mikhlif Muhammad Al Busouda

Legal Researcher

Doctoral student at the Islamic University of Lebanon

File number 62505

Abstract:

The research seeks to explain the most important problems that Iraqi society has suffered from, the causes of which were beyond human control (climate disasters) and also from

human will, armed conflicts within the state and on its borders, in addition to the population increase and the accompanying lack of citizen awareness, encroachment on the natural environment, and expansion. In industrial and agricultural activities, and explaining what the Iraqi environment has suffered from wars, armed conflicts, and successive environmental mismanagement, which directly contributed to increasing the problem of pollution and affecting the human right to a healthy environment, and explaining what its effects are on the natural individual or even on the climate refugee who left his home in search of shelter. A security through which he can obtain a living and feel safe out of fear of the danger of nature. Then came the political conflicts and the conflicts left behind by the American war on Iraq within the state that have continued to this day, a new threat to the climate refugee that he cannot control except with a political or military solution that guarantees him to live in Freedom and security.

Keywords: (climate change, climate refugee, toxic weapons, radiological weapons).

المقدمة:

إنَّ البحث عن حياة آمنة نشأ مع نشوء الإنسان القديم، حيث استخدم كل الوسائل المتاحة لديه من أجل المحافظة على حياته من كافة الأخطار والكوارث وتقارب مع بني جنسه من أجل إيجاد نظام خاص للدفاع عن حياة المجتمع، واختيار أفراد للقيادة وإعطائهم السلطة والحرية بكافة الأعمال المشروعة لتأمين الأمن والأمان.

أما الاستثناء على ذلك فهو هروب الفرد أو المواطن من موطنه الأصلي، وقد أصبحت مسألة اللاجئين وانتقال الأفراد خارج بلادهم في وقتنا الراهن ظاهرة إنسانية خطيرة، بسبب كثرة النزاعات المسلحة سواءً الدولية أو الإقليمية والصراعات الأهلية أو الكوارث الطبيعة، والتي تمثل المحور الأساسي الذي نسعى لإيجاد حلول من خلال هذه الدراسة.

فقد واجهة البشرية ظاهرة اللجوء المناخي منذ زمن بعيد، فقد أثبتت الوقائع التاريخية هروب السكان المدنيين ورحيلهم قسراً وجبراً عن مناطقهم السكانية نتيجة ظروف استثنائية خارجة عن إرادتهم إلى

مناطق أخرى داخل دولهم أكثر أماناً، وبمعنى آخر يحدث اللجوء نتيجة ظروف غير عادية التي تجبر المدنيين على ترك مناطقهم والفرار منها إلى مناطق أخرى للحفاظ على أمنهم وأمن عائلاتهم [١].

وعلى الرغم من عدم وجود تعريف جامع ومانع للاجئ ألا أن الحماية أُسبغت عليه بموجب الاتفاقيات الدولية والقوانين الداخلية التي شرعت لتنظيمه، وهو بكل الأحوال يتمتع بحماية القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وتطورت حمايته حتى أصبحت بعض الدول تسبغ عليه الحماية المساوية لمواطنيها، كما أسست أجهزة دولية مهمتها الإشراف والرقابة على تطبيق بنود الاتفاقيات الخاصة بتنظيم اللجوء للوصول إلى الحماية المنشودة للاجئين.

ففي ظل المتغيرات البيئية العالمية الناجمة عن أنشطة بشرية أو كوارث طبيعية، والتي تصدرت قائمة اهتمامات المجتمع الدولي، كالتغير المناخي والتدهور البيئي، وتأكيد بعض خبراء المناخ على مدى الترابط بين التغير المناخي وظاهرة اللجوء الذي يطلق عليه في هذا الصدد تسمية اللجوء المناخي أو اللجوء البيئي، حيث يضطر كثيراً من الناس خاصة من الطبقة الفقيرة إلى اللجوء من ديارهم بسبب عوامل تغييرات المناخ كالفيضانات والتصحر والجفاف وارتفاع مستوى سطح البحر وغيرها من العوامل السلبية لتغييرات المناخ التي تعتبر من الأسباب الرئيسية لارتفاع نسبة بما يسمون لاجئي المناخ.

ونتيجة للنزاعات المسلحة المتراكمة جراء العمليات العسكرية واستخدام مختلف أنواع الأسلحة التقليدية والغير تقليدية، فقد تشكل تهديد جديد لهذه الفئة من اللاجئين، فلم يعد لهم مأمن من التهديدات المتنوعة لحياتهم سواءً في العالم العربي أو بشكل خاص في بلدنا العراق.

أولاً: أهمية الدراسة: تتمثل أهمية الدراسة في البحث عن أثر النزاعات المسلحة على لاجئي المناخ التي تعد موضع اهتمام المجتمع العراقي وخاصة أن ازدياد هذه المشكلة في السنوات الأخيرة في ظل

الظروف التي تشهدها بلدنا والعالم أجمع نتيجة تغييرات المناخ والنزاعات المسلحة لا سيما مكافحة الإرهاب ووضع الحلول والآليات الفعالة لمواجهة الآثار المترتبة على نزوح هؤلاء الأشخاص بسبب الكوارث الطبيعية.

ثانياً: أهداف الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى إثبات صحة فرضية مفادها، أن للاجئي المناخ حقوقاً بموجب القانون الدولي العام، والقوانين الداخلية لابُد وأن يتمتع بها وتنطلق ببساطة من كونه إنسان تسبغ عليه الحماية بموجب القانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والدستور في الحق بالحياة الآمنة.

ثالثاً: إشكالية الدراسة: تتمحور إشكالية الدراسة الرئيسية في أثر النزاعات المسلحة على لاجئي المناخ؟ وما هي تداعياتها على المجتمع العراقي.

رابعاً: منهجية الدراسة: لقد اتبعنا في هذه الدراسة المنهج الوصفي والتحليلي، وذلك من خلال وصف كامل المعلومات المتعلقة بموضوع الدراسة من خلال الرجوع إلى المراجع المختصة من كتب وابحاث خاصة باللجوء المناخي.

خامساً: خطة الدراسة: للإجابة على الإشكالية السابقة كان لا بد لنا من اتباع التقسيم الثنائي على النحو التالي: فقد قسمنا البحث إلى مطلبين، تناولنا في المطلب الأول علاقة لاجئ المناخ بالنزاعات المسلحة بينما في المطلب الثاني أثر النزاعات المسلحة على لاجئ المناخ العراقي، يليه الخاتمة وتحتوي على عدة نتائج ومقترحات.

المطلب الأول

علاقة لاجئ المناخ بالنزاعات المسلحة

الأصل أن النزاعات المسلحة كثيراً ما يتحول السكان المدنيون فيها إلى أهداف مباشرة للعمليات العدائية من قبل القوات المتحاربة، وكثيرة هي أشكال الممارسات التي ترتكب بحقهم من عنف وقتل وتعذيب واحتجاز للرهائن، ونهب للممتلكات وحرمان متعمد من الماء والغذاء والرعاية الصحية، وغيرها من ضروب الممارسات التي تؤدي إلى نشر الرعب والمعاناة، ويعانى السكان المدنيون خلال النزاعات المسلحة، ويلات الحروب التي قد ترغمهم على اللجوء عن أماكن سكناهم بحثاً عن ملاذ آمن يحميهم من الموت أو الاضطهاد، وقد تمارس ضدهم أعمال النقل القسري أو الإبعاد والترحيل، من قبل أطراف النزاع المتحاربة[٢].

لم تعد آثار الحرب مقصورة على إيذاء الإنسان وإلحاق الضرر به وبممتلكاته فحسب، بل أصبح مداها يتجاوز ذلك، معرضة كل ما يلزمه لاستمرار حياته بشكل طبيعي للفناء عبر تدمير البيئة الطبيعية وتعريضها للخطر.

ولعل الخطر المترتب على النزاعات المسلحة اليوم يكمن في كون آثارها الكارثية على البيئة وملحقاتها ممتدة ومستمرة لا تنتهي بانتهاء النزاع، بالرغم من ازدياد وتيرة حاجة الإنسان لها يوماً بعد يوم، وإنما تبقى وتظل تلك الآثار شاهدة وحاضرة على مأساة الإنسان عشرات السنين، خاصة في ظل التطور التقني الهائل في فنون التسلح وفي استخدام أساليب وأدوات قتالية ضارة جداً[٣].

وبسبب تلك الآثار الكارثية التي تخلفها النزاعات المسلحة وتصيب في جزء كبير منها البيئة ومشتملاتها، وفي ظل تعذر إبعاد الخطر عنها، لم يعد موضوع حماية البيئة أمراً ثانوياً، بل أصبحت وبحكم طبيعتها وارتباطها الوثيق بالإنسان مباشرة موضوعاً يستدعي وجود سياسة عامة دولية ولم يعد يكفي لها السياسات الوطنية.

الفرع الأول: أثر الأمن البيئي على اللجوء:

بهدف الربط بين الأمن البيئي وتأثره بالحروب سواءً أكانت دولية أو داخلية، والنتائج المترتبة عليها من نزوح ولجوء إلى مناطق آمنة، فإن الخوض في الموضوع يتطلب الإشارة إلى الموارد الطبيعية ومصادر الطاقة الطبيعية ذاتها التي أضحت هي عينها تستخدم كأدوات عسكرية تساعد على تحقيق أهداف حربية أو تغيير منحى سير العمليات الحربية، ومثال ذلك التلوث باستخدام مصادر المياه (منابع الأنهار ومساراتها) التي لا تزال إلى اليوم تشكل هاجساً كبيراً للدول التي تعاني نقصاً في المياه، وما تهدد به الدول المنتجة للنفط والتي يطل أغلبها على البحر من تسريب للنفط في البحار والذي يعتبر من أكبر المهددات للبيئة البحرية وتنوع الأحياء فيها، ومن شأن قلة الوضوح الذي يكتنف حدود الالتزامات التعاهدية لتجنب إلحاق الضرر بالبيئة والأمن البيئي أثناء النزاعات المسلحة أن تطرح مسألة حماية البيئة بموجب القانون الدولي الإنساني العرفي ومعالجته للمسألة من خلال دراسة نشرتها اللجنة الدولية للصليب الأحمر في عام ٢٠٠٥ حول القانون الدولي الإنساني العرفي.

حيث تم تقديم عرض مبسط حول البروتوكول الإضافي الأول، وأحكام اتفاقية حظر استخدام تقنيات التغيير في البيئة لأغراض عسكرية أو لأية أغراض عدائية أخرى المبرمة عام ١٩٧٦، لتشكيل قانون عرفي، وأنجزت خلالها خطوة حقيقية من خلال القاعدة ٤٤ التي تنص على: يجب إيلاء العناية التامة أثناء استخدام أساليب ووسائل القتال لحماية البيئة الطبيعية والحفاظ عليها[٤]، وتتخذ كل الاحتياطات الممكنة أثناء العمليات العسكرية لتجنب الاضرار العرضي بالبيئة والتقليل منه مهما كان الحال إلى أدنى حد[٥] .

كما أن المادتين ٣٥ و٥٥ من البروتوكول الإضافي الأول ١٩٧٧ تعتبر أن عناصر البيئة من الأعيان المدنية وحمله بالحماية من الهجمات، غير أن جانب من الفقه يرى أن هذه الحماية غير ثابتة نظرا لأن عناصر البيئة يمكن أن تصبح أهدافا عسكرية بسهولة(٦).

ولما كان وجود الإنسان والمجال الحيوي الذي يحيا فيه هو الغاية الأسمى للمحافظة على البيئة والموارد الطبيعية ولما كانت الحروب تخلف أضراراً وأثاراً على الإنسان جلية وواضحة شهدها التاريخ منها ما يزال ماثلاً للعيان فإن الحديث عنها لا يعدو أن يكون تذكيراً بهذه الآثار ومحاولة للإجابة عن التساؤل حول ماذا فعل الإنسان وماذا فعلت القوانين الدولية إزاء هذه الأخطار؟ لقد حفظ لنا التاريخ أرقاماً مرعبة لنتائج بعض الحروب ولعل أكبرها عدد ضحايا الحرب العالمية الأولى كان أكثر من (١٥) مليون من سكان القارة الأوروبية وأن تركيا وحدها فقدت (١٣ %) من مجموع سكانها أما المنطقة العربية فقد فقدت (٢٥ %) من مجموع سكانها وكانت هذه الخسائر بسبب استخدام الغازات الحربية السامة على نطاق واسع حيث استخدم فيها أكثر من مئة مليون كيلوغرام من المواد السامة.

و بما أن سياق الحديث يتمحور حول المعالجة القانونية للاتفاقيات الدولية في مجال القانون الدولي الإنساني في التاريخ الحديث والمعاصر والتكفل المستقبلي بالحروب والصراعات، التي لا مفر من الوقوع فيها ما دام البشر يتصارعون على الموارد تحت عطاءات ومبررات لم تصبح مقنعة، بل إن صراء المستقبل وأية حروب مستقبلية قد يصعب على العقل البشري تصور حجم الكارثة تترتب عليها نظراً للتطورات الفنية على الأسلحة التي لا تغرب ميدانياً حتى الآن من أسلحة نووية ذات قدرات خارقة قد تؤدي إلى تدمير الأرض والحياة البشرية عدة مرات(٧).

الفرع الثاني: إثر الأسلحة المحرمة دولياً على لاجئ المناخ.

إن استخدام الأسلحة المحرمة دولياً والأسلحة الاشعاعية والسمية والكيميائية واسلحة اليورانيوم المنضب والتي أدت إلى اضرار خطيرة لا زالت اثارها قائمة سواءً على المواطن العراقي أم البيئة العراقية وخصوصاً على الأطفال والاجنة والامهات وتعريضهم للموت، وتأثيرها على الجهاز التناسلي إذ يسبب العقم للرجال والنساء.

إن القانون الدولي الإنساني الذي عرف تطوراً كبيراً في نصوصه يتماشى و المستجدات التي سجلت على مستوى العلاقات الدولية خاصة منها في النزاعات المسلحة، قد شكلت أحكامه المتصلة بحماية البيئة أثناء النزاعات المسلحة والحفاظ على الأمن البيئي في مفهومه المستح مجموعة من المعاهدات بالإضافة إلى القانون الدولي العربي، وتتمثل الأحكام الأولية التي تحمى البيئة مباشرة في النزاعات المسلحة في المادتان ٣٥ و ٥٥ من البروتوكول الاضافي الأول لمعاهدات جنيف الأربع [٨]، و التي تبق غير كافية لتحقيق الحماية بشكل كامل، ذلك أن بقية قواعد القانون الدولي الإنساني لا تتطرق صراحة إلى الحماية البينية غير أنها لا تخلو من وسائل الحماية غير المباشرة من خلال تنظيم مسائل المدنيين والأعيان المدنية، اذ يمكن استخدام المادتين ٥٩ و ٦٠ من البروتوكول الإضافي الأول (المواقع المجردة من وسائل الدفاع منزوعة السلاح) كنموذج جعل المناطق الحساسة محصنة ويمكن تحقيق الحد الأدنى للأمن البيئي بأبعاده الإنسانية الاجتماعية والاقتصادية.

فلم يعد التأثير على بيئة الإنسان وحقه في حياة أكثر كرامة وبيئة أكثر ملائمة أقل خطراً من تلك الآثار المباشرة على حياته، ما يتطلب معالجة أكثر فاعلية لقضايا البيئة في أوقات الحرب، وذلك يتطلب تطوير النظام الدولي ذاته، بحيث يصبح القرار الدولي متوازناً أكثر ليحقق الشعوب دون تحيز

وذلك لا يكون في ظل نظام القطب الواحد بل في عالم تتحقق فيه المساواة بين الشعوب ومصالحها دون اقصاء أو سيطرة وغطرسة الأقوى، لأن ذلك دعوة لشريعة الغاب.

ومما يثير الجدل هو موقف المجتمع الدولي اليوم بالرغم من الاتفاقيات والقوانين الدولية التي تؤطر الحرب إن لم تكن تمنعها الا في حالة الدفاع الشرعي، وكثرة النصوص المتعلقة بحماية الوسط البيئي الذي يعيش فيه الإنسان حفاظاً على حقه في الحياة الكريمة وتحقيق الرفاه، إلا أن النزاعات الداخلية، والتي عالجها القانون الدولي الإنساني هي الأخرى أصبحت تثار بهدف تمكين الشعوب من الحرية والتمتع بالحقوق ذاتها لقد شكلت هذه النزاعات أكبر عدو للبيئة بمكوناتها الطبيعية و المشيدة، نتيجة للآثار الوخيمة التي نتجت عنها من تدمير للبنى التحتية و حرق صادر الطبيعية و تدمير للمرافق، ومثالها النزاعات التي شهدتها وتشهدها المنطقة العربية، فها هو العراق وبعد عقد من الزمن على الحرب الأمريكية عليه في ٢٠٠٣ بدعوى تطبيق الديمقراطية و تمكين الشعب العراقي من الحرية والكرامة[٩]، لا زال يتخبط في مستنقع الحروب الطائفية و يخضع للنزاعات المسلحة الداخلية و أصبح الإنسان العراقي لا يأمن حتى على حياته فكيف له التمتع بباقي الحقوق في بيئة لا تعرف الاستقرار[١٠].

فقد لجأت قوات التحالف بقيادة الولايات المتحدة الامريكية في حربها ضد العراق ٢٠٠٣ إلى الاستخدام العشوائي وغير العشوائي للأسلحة المحرمة دولياً، والتي أصابت المدنيين والعسكرين على حد سواء، ومن بين هذه الأسلحة اليورانيوم المنضب، والأسلحة الحارقة والقنابل العنقودية وغيرها، فأضرار هذه الأسلحة لا تقتصر على المدنيين والعسكرين فحسب بل تستمر مخاطرها الصحية لزمن طويل وتستمر بعد انتهاء الحرب لتصيب اضرارها المناطق السكنية المكتظة بالسكان والأسواق الشعبية والمستشفيات وشبكة الاتصالات.

ويثار عن الأحداث التي شهدتها المنطقة، مثل ليبيا وما آلت إليه اثر سقوط الدولة ونظامها السابق و انتشار الأعمال المسلحة و حرق آبار البترول و حرق المنشآت الصناعية و ما تخلفه من آثار على البيئة و الانسان و تدمير المحيط العمراني، والمعالم الأثرية، بتقصير من أطراف النزاع، وما يشهده العالم اليوم من تدمير و تخريب للبيئة الطبيعية و المشيدة في سوريا واستعمال غير مراقب مختلف انواع الأسلحة والانتهاك الصرح القواعد القانون الدولي الإنساني من جميع الأطراف المتنازعة، الشيء الذي يقود إلى حتمية واحدة يمكن تلخيصها في ما يعرف عن بعض دارسي القانون البيئي باللجوء البيئي و هو ما مثل اللجوء الجماعي للعائلات من العراق و سورية واليمن وليبيا، الا يعد ذلك خرقاً صارخاً للقواعد القانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الانسان، والقانون الدولي للبيئة، أمام صمت المجتمع الدولي برمته، وعدم اتخاذ أي إجراء في ذلك(١١).

ونتيجة لذلك يجب على المجتمع الدولي أن يعمل على إيجاد إطار قانوني موحد، يضع منهجاً عاماً لا بد من احترامه وتطبيقه على ارض الواقع، حتى تكون البيئة والموارد الطبيعية، والحياة الصحية في منأة عن النزاعات المسلحة وما ينتجه عنها من نزوح ولجوء إلى دول أخرى وزياد الأعباء البيئية على الدول المستضيفة والاقتصادية منتها والاجتماعية والسياسية ايضاً، وذلك يأتي من خلال تفعيل اليات الأمم المتحدة المهتمة بالبيئة وحقوق الانسان بعيداً عن الصراعات السياسية وبهدف تحقيق الامن البيئي الإنساني العالمي.

المطلب الثاني

أثر النزاعات المسلحة على لاجئ المناخ العراقي

تشكل مسألة التنقل القسري للأفراد عبر الحدود بسبب التغير المناخي المتصل بالنزاع المسلح، تحدياً للجماعية الدولية، حيث بلغ في العام ٢٠٢٠ عدد الفارين من موطنهم بسبب النزاعات وتداعيات التغير المناخي (٤٨) مليون شخص، ويقع هذا التحدي بين مجموعة التزامات متزاحمة، وهي الالتزام العام تجاه

الدول كافة بحماية هذه الفئة الضعيفة من ضحايا التغير المناخي والنزاع المسلح وبين التمسك بمبدأ السيادة الاقليمية المطلقة للدول(١٢).

الفرع الأول: أثر النزاعات المسلحة على انتهاكات القانون الدولي في العراق:

في معظم الأحيان قد ينجم اللجوء في حالات النزاعات المسلحة عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي للحقوق الإنسان، وبسبب هذه الانتهاكات قد يضطر الناس للفرار باستمرار لتفادي الجيوش فتكون حياتهم متميزة بالهروب المستمر خاصة في ظل فشل جهود التهدئة وعدم التزام أطراف الصراع بتعهداتهم في حماية المدنيين، ويعد العراق في الوقت الحاضر ساحة لوقوع النزاعات المسلحة الداخلية التي تشهدها بعض المحافظات الشمالية والغربية منه نتيجة سيطرة المنظمة الإرهابية " داعش " عليها بحيث اثرت على مستوى الاقتصاد، السياسية والمجتمع وغيرها، حيث خلقت ظروف معقدة وموجات كبيرة من الهجرة القسرية للسكان، ومن ثم فإن هذه الإفرازات تعد معوقاً اساسياً في توفير ظروف معيشية وحماية افضل للنازحين.

فبينما كان المدنيون من قبل ضحايا غير مباشرين للعمليات العسكرية أصبحوا الآن أداة السياسة المفضلة بيد الإرهابين، فعندما لا يكونون أهدافاً مباشرة للهجمات، يتخذ السكان رهائن أو يجندوا بوسائل عدة، لذلك فان استمرار العمليات العسكرية من قبل الحكومة العراقية وقوات التحالف الدولية من جهة والمنظمات الإرهابية من جهة أخرى المتمثلة ب(داعش – القاعدة) أدى إلى إجبار الأشخاص والعائلات العراقية على اللجوء إلى مناطق أكثر أمناً، وخاصة في المحافظات الأكثر تأثراً بهذا الصراع(١٣)، وهذا وقد ترغب الجماعات النازحة بطلب الحماية والأمان في دولة أخرى كما هو الحال عليه بالنسبة للأقليات المسيحية واليزيدين حيث طلب اللجوء إلى دول الخارج منها فرنسا الولايات المتحدة و ألمانيا، وإلى هذا المعنى أشارت المبادئ التوجيهية الخاصة بالتشرد الداخلي في المادة (١٥) إذ منحت اللاجئ الحق في التماس الأمان في مكان آخر من البلد أو مغادرة بلدهم وطلب اللجوء في بلد آخر، فضلاً عن

الحق في الحماية من العودة القسرية إلى أي مكان تكون فيه حياتهم أو سلامتهم أو حريتهم أو صحتهم معرضة للخطر أو التوطن القسري في ذلك المكان.

كما تأتي المسببات الرئيسية للجوء بعد الحرب لظروف وكوارث طبيعية، فغضب الطبيعة ساهم بشكل مباشر في ترحيل إعداد مهولة من المواطنين ونزوحهم إلى أماكن أخرى غير مواطنهم الأصلية، حيث أن المشاكل البيئية أخذت بالتزايد بحيث سببت في نزوح الإفراد التي يصعب عليها العيش في ظل ظروف غير عادية مما يؤدي إلى ظهور مشاكل اجتماعية ونفسية خطيرة كانتشار الجريمة والعنف وفساد الأخلاق، فضلاً عن انتشار الظواهر غير الصحية وقلة فرص العمل والضعف في التعليم وتراجع الخدمات وانتشار الإمراض المعدية والأوبئة وتردي الواقع الصحي[١٤].

وأثبتت اغلب الوقائع المماثلة على الصعيد الدولي أن الذين يتعرضون إلى الكوارث الطبيعية نزحوا إلى أماكن أخرى داخل بلدهم ولم يغادروها إلا في حالات محدودة كما هو الحال في إعصار كاترينا في الولايات المتحدة عام ٢٠٠٥، والذي تسبب بتشريد ما يقارب ٢٥٠ ألف شخص وخسائر فاقت ١٢٥ مليار دولار أمريكي، وكذلك زلزال اليابان لعام ٢٠١١ الذي الحق الضرر بما يقرب من مليون شخص حيث يقضي نصفهم دون مأوى، مما أدى إلى تنامي الحاجة إلى تدابير وقائية بحيث طورت معظم الدول والمنظمات الدولية والإقليمية آليات وأجهزة للتصدي للكوارث وتفادي حدوثها وهو ما تعرف باليات انذار المبكر ودرء الكوارث أو إدارة الأزمات[١٥]، وزلزال تركيا لعام ٢٠٢٣ والذي تضرر منه حوالي ٢٦ مليون شخص سواءً كان قتيلاً وجريحاً ومشرداً ومهجراً ولاجئاً في أكثر من دولتين سورية وتركيا[١٦].

الفرع الثاني: جهود الحكومة العراقية لمساندة لاجئي المناخ نتيجة النزاعات المسلحة:

نجد في العراق أن ما قامت به وزارة الهجرة والمهجرين حيث أعلنت أن عدد العوائل النازحة من قضاء ابو غريب عام ٢٠١٤ جراء الفيضانات بلغ (٧١٥) عائلة، فضلاً عن نزوح عشرات الأسر من القرى

والمناطق الريفية في محافظة واسط جراء اجتياح مياه السيول لقراهم وتساقط الإمطار بغزارة بحيث سبب في إغراق قراهم وتهديم منازلهم الطينية، وتسببها بخسائر بالأراضي الزراعية والمواشي وقطع الطرق الرئيسية(١٧).

وكما وتعد مشاريع التنمية والتوسع الحضري من الأسباب الرئيسية ايضاً في نزوح السكان، فارتفاع الاستهلاك العلمي والحاجة إلى التوسع في مجالات شتى كان على الدوام على حساب مجموعات سكانية أخرى، فقيام السدود ومشاريع الزراعة الشاسعة ومشاريع التعدين والتصنيع، وتدمير الغابات وتغير مجاري الأنهار ابرز معها الحاجة لان يصاحبها برامج تعويضية للمجتمعات المتضررة تعرف بمشاريع التنمية المجتمعية كمحاولة لامتصاص اثار هذه المشاريع على أوضاع وظروف السكان المحلين، أضف ايضاً إلى أسباب اللجوء عوامل ضعف الأمن الغذائي والجفاف والتصحر والنمو السكاني أو البحث عن الخدمات وحياة أفضل، وحسب تقرير صدر من الأمم المتحدة عام ٢٠١٣ انه بلغ عدد اللاجئين في العالم ٤٣ مليون شخص والنازحين ٢٧ مليون شخص هربوا من الصراعات المسلحة أو الانتهاكات المنظمة لحقوق الإنسان أو تفادياً لأثار الكوارث الطبيعية.

وبهذا اصبحت هذه الأسباب مترابطة أكثر من أي وقت مضى، وعلى وجه الخصوص فأن النزاعات والحرمان وتغير المناخ تميل إلى العمل على نحو متزايد في تركيبة واحدة وهو اتجاه من المرجح أن يغدو أكثر حدة.

فلقد دمرت العمليات العسكرية أثناء حربي ١٩٩١،٢٠٠٣ البيئة العراقية المشيدة مما انعكس على البيئة الطبيعية بجميع عناصرها وهذا ما سنتناوله بشيء من التفصيل.

كان لعمليات القصف والتخريب على الإنسان الأثر الأكبر، فبالنسبة للتلوث النفطي وتأثيره على الإنسان، فإن عملية احتراق النفط الخام تصاحبها عملية انبعاث العديد من الغازات شديدة السمية مثل

غاز كبريتيد الهيدروجين والكبريت والنتروجين فضلاً عن انطلاق بعض العناصر الثقيلة السامة كالزئبق والزرنيخ التي تسبب للإنسان العديد من الأمراض الخطرة، فمثلاً زيادة نسبة غاز أول أوكسيد الكاربون في الهواء تؤدي إلى اتحاده مع هيموغلوبين الدم وهذا يؤدي إلى قلة وصول الأوكسجين للدم، كما إن انبعاث ثاني أوكسيد الكبريت يؤثر بدرجة كبيرة على الجهاز التنفسي والأغشية المخاطية والعيون، ويسبب غاز كبريتيد الهيدروجين تأثيرات صحية على الشعب الهوائية كما تؤدي التراكيز العالية منه إلى فقدان حاسة الشم وتسبب أكاسيد النتروجين العديد من التأثيرات الصحية على الجهاز التنفسي والأغشية المخاطية وتؤدي إلى تسمم رئوي والإصابة بمرض الربو[١٨].

فضلاً عما يؤدي احتراق النفط الخام إلى حجب أشعة الشمس والتقليل من التيارات الهوائية ما يؤثر بدرجة عالية على النشاط الميكروبي لتحلل النفايات والمخلفات العضوية وهذا يؤدي إلى تراكمها ونشوء الأوبئة والأمراض[١٩].

كما نتج عن العمليات العسكرية واسعة النطاق خلال حرب عام ١٩٩١ إلى ظهور أنواع من التلوث في البيئة العراقية ومنها التلوث الجرثومي الذي يعد من أشد أنواع التلوث خطورة نظراً لتأثيره المباشر في الصحة العامة، حيث يؤدي وجود البكتريا والجراثيم الممرضة الأخرى كالطفيليات إلى انتشار الأمراض الانتقالية والمعدية وتفشيها، فبالنسبة للتلوث الجرثومي في مياه الشرب ونقص اللقاحات فقد نتج عنه انتشار الأمراض المعدية حيث تفشت بعض الحالات المرضية التي كان العراق خالياً منها لنجاحه في السيطرة عليها منها الإصابة بشلل الأطفال فقد بلغت أعلى نسبة زيادة لها في عام ١٩٩١، ومن طرق إحداث هذا النوع من التلوث استهداف المؤسسات الصحية ومحطات توليد الطاقة الكهربائية لما ينجم عن ذلك من توقف كل من عمليات ضخ مياه الشرب وتصريف مياه المجاري كما يؤدي إلى تلف كافة المواد الغذائية والطبية المخزونة تحت التبريد وانتشار الأمراض المعدية.

فتوقفت على إثر ذلك كافة الأنشطة اليومية في العراق ومن بينها أعمال المستشفيات وغرف العمليات والتحليلات المرضية بالإضافة إلى ما نتج عن انقطاع التيار الكهربائي من فساد كميات كبيرة من اللقاحات وأكياس الدم المحفوظ وغير ذلك من المواد الحساسة والهامة لأعمال المؤسسات الصحية ولحماية الصحة العامة [٢٠].

كما أشارت دراسات بيئية عراقية إلى انخفاض نسبة السكان الذين يحصلون على مياه صالحة للشرب من ٩٣% إلى ٧٧% بين الأعوام ١٩٩٠ – ١٩٩٣ نظرا لإصابة مشاريع مياه الشرب بالشلل التام بسبب انقطاع التيار الكهربائي وعدم توفر المواد الكيماوية مما اضطر السكان إلى استخدام مياه الأنهار مباشرة[٢١]، ومن الجدير بالذكر، ما نجم عن عمليات القصف والتخريب من نزوح بيئي للعديد من السكان من مساكنهم التي تقع بالقرب من المناطق الملوثة إلى مناطق أخرى آمنة بيئياً فضلاً عن سلب وتدمير تراثهم الثقافي الذي يرجع إلى آلاف السنين.

وعلى سبيل المثال فإن الشرق الأوسط من بين إحدى المناطق الاستراتيجية في العالم لما تحويه من ثروات طبيعية كالثورة المائية المهمة حتى وإن كانت هذه المنطقة أن ما يعرف عنها أنها منطقة يوجد فيها البترول إلا أن الموارد الطبيعية الأخرى كالمياه لها أهمية قصوى فتحول هذا المورد إلى سلعة للبعض وإلى سلاح سياسي اقتصادي قد يصعد من احتمالات قيام حروب ونزاعات ناهيك عن الأخطار والتهديدات المحدقة بهذا المورد والمتمثلة في تغير المناخ والكوارث الطبيعية التي قد تحصل آنذاك، فكل هذه العوامل تجعل من هذا المورد في مقدمة سياسات الدول فمعظم الدول العربية نجد أنها تعاني من ندرة المياه، وهذا راجع إلى تموقعها في المنطقة الجافة وشبه الجافة من الكرة الأرضية كجمهورية مصر العربية التي تقع في الركن الشمالي من القارة الإفريقية، وهذا الامر ما نشهده في وقتنا الحاضر حول النزاع القائم بين جمهورية مصر العربية، واثيوبيا حول إقامة سد النهضة على نهر النيل وتهديد الامن البيئي القومي لمصر، واصبح هذا الخطر محدقاً وتهديداً مباشراً عبر الدولتين فيما قد يصبح مستقبلاً

نزاعاً مسلحاً وهذا ما اردنا الإشارة اليه في العلاقة التبادلية في ندرة الموارد والنزاعات المسلحة كمثال تطبيقي حي على ارض الواقع.

الخاتمة:

ومما سبق فقد تبين لنا أن الظروف والكوارث الطبيعية الناتجة عن النزاعات المسلحة في وقتنا الحالي تعد علاقة تبادلية فقد ساهمت بشكل مباشر في ترحيل إعداد كبيرة من المواطنين ولجوئهم إلى أماكن أخرى غير مواطنهم الأصلية حيث أن المشاكل البيئية أخذت بالتزايد بحيث سببت في نزوح الأفراد التي يصعب عليها العيش في ظل ظروف غير عادية، مما يؤدي إلى ظهور مشاكل اجتماعية ونفسية خطيرة.

وقد خلصنا إلى جملة من الاستنتاجات والمقترحات يمكن إجمالها بما يلي:

أولاً: الاستنتاجات:

١. على الرغم من الوجود المادي للاجئ المناخ وبالرغم من ورود المصطلح في تقارير المنظمات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة إلا أن الظاهرة تفتقد للتنظيم القانوني على المستوى الاتفاقي الدولي، وحتى الداخلي في العراق.
٢. إن غياب النصوص القانونية الخاصة بتأمين الحماية اللازمة للاجئ المناخ نتيجة الازمات البيئية العالمية بالإضافة للأنشطة العسكرية وما تسببه النزاعات المسلحة يعد محوراً اساسياً لدى الباحثين والمهتمين بالشأن القانوني.
٣. إن تغير المناخ يفرض فعالية وتحقيق مجموعة من حقوق الانسان المحمية دولياً مثل الحق في الحياة والحق في الغذاء والماء وغيرها، وهذا قد يدفع الأشخاص للجوء بحثاً عن مكان امن تتحقق فيه حقوقهم الإنسانية، ولم يستطيع أي نظام دولي تأمينها لهم.

ثانياً: المقترحات:

١. نقترح بوجود إجراءات وتدابير خاصة من شأنها حماية البيئة من الخطر المحدق الذي ينتظرنا نتيجة تغيرات المناخ المدفوعة بعوامل أهمها الانبعاثات الغازية السامة، والنزاعات المسلحة بما فيها استخدام الأسلحة المحرمة دولياً، وذلك كطريقة لتقليل المخاطر المستقبلية للجوء المناخي.
٢. تعزيز التضامن البيئي العربي العراقي، من خلال التشاور والتعاون على المستوى الإقليمي والعالمي، كما يجب على الدول المستقبلة مساعدة اللاجئ المناخي على الاندماج وتعزيز التماسك الاجتماعي، وتأمين الحماية له في ظل بعض النزاعات المسلحة فيها.
٣. نقترح على المجتمع الدولي العمل على اتفاقية دولية خاصة بلاجئي المناخ، أسوة باللاجئ السياسي، لما له من فائدة مستقبلية لتعزيز الحماية المقررة لهم في دول اللجوء وفي عدم الإعادة القسرية لدولهم جراء التهديدات المناخية والنزاعات المسلحة في حينها، لأنها لا تأمن لهم الحياة الامنة.

الهوامش:

(١) جابر رزاق غازي، سياسة النفي والتهجير في الدول الإسلامية حتى نهاية الأموي، أطروحة دكتوراة، جامعة الكوفة، العراق، ٢٠٠٥، ص١٠،

(٢) عمار مراد العيساوي، رياض طالب محمد حسن، المركز القانوني للنازح دراسة في القانون الدولي الإنساني " العراق نموذجاً "، العراق، ٢٠٢٠، ص١.

(٣) موسى عبد الحفيظ القنيدي، حماية البيئة في أوقات النزاعات المسلحة، مجلة الإنساني، امركز الإقليمي للإعلام، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، ٢٠١٩،

https://blogs.icrc.org/alinsani/2019/08/29/3202/

تاريخ الزيارة ٢٠٢٤/٤/٢٢.

(٤) أشرف محمد لاشين، جرائم تلويث البيئة، مركز الإعلان الأمني، الامارات العربية المتحدة، ٢٠١٨، ص٥.

(٥) مايكل بوته وكارل بروخ وجوردن دايمند ودافيد ينسن، القانون الدولي لحماية البيئة أثناء النزاعات المسلحة، الثغرات والفرص، المجلة الدولية للصليب الأحمر، المجلد ٩٢، العدد ٨٧٩، سبتمبر ٢٠١٠، ص٢٩.

(٦) مايكل بوته واخرون، المرجع ذاته، ص٣١.

(٧) صالح فايز الشراري، مقالة بعنوان: حماية البيئة في ظل القانون الدولي الإنساني، موقع البحرين القانوني، ص٩، متوفر على الرابط التالي:
www.bahrei.law

تاريخ الزيارة: ٢٠٢٤/٤/٢٢.

(٨) أشرف محمد لاشين، جرائم تلويث البيئة، مرجع سابق، ص٦.

(٩) هندرين أشرف نعمان، القانون الدولي الإنساني والتلوث البيئي في العراق، رسالة ماجستير، الاكاديمية العربية في الدنمارك، ٢٠١١، ص٩٦.

(١٠) هندرين أشرف نعمان، القانون الدولي الإنساني والتلوث البيئي في العراق، المرجع ذاته، ص٩٩.

(١١) مبطوش الحاج، إثر النزاعات المسلحة على الأمن البيئي، مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية، العدد الثامن، ٢٠١٧، ص١٦٦.

(١٢) حسين احمد العزي، الحماية القانونية لمهجري البيئية في القانون الدولي الإنساني، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، العدد السابع والثلاثون، بيروت، ٢٠٢٢، ص١٢٢.

(١٣) مايكل بلينغير، النزوح الداخلي في العراق، معوقات الاندماج، منشورات المنظمة الدولية للهجرة كانون الأول، بغداد، ٢٠١٤، ص٢٢، منشور على موقع الانترنت:

www.iomiraq.net

تاريخ الزيارة:٢٠٢٤/٤/٢٤.

(١٤) لا فوأييه، اللاجئون والأشخاص المهجرون، القانون الدولي الإنساني ودور اللجنة الدولية للصليب الأحمر، المجلة الدولية للصليب الأحمر، العدد ٣٠٥، ٢٠١٣، ص١٦٢ -١٨٠.

(١٥) اسيل اغير، «بين الحرب والمدينة: نحو أنثروبولوجيا حضرية لمخيمات اللاجئين،» الإثنوغرافيا، المجلد ٣، (٢٠٠٢)، ص. ٣١٧-٣٦٦.

(١٦) فرانس برس، نحو ٢٦ مليون متضرر من زلزال تركيا وسورية، مقال منشور على موقع الانترنت:

https://www.alhurra.com/zlzal-trkya-wswrya/2023/02/11/

تاريخ الزيارة: ٢٠٢٤/4/25.

(١٧) عمر محمود، حماية البيئة في القانون الدولي الإنساني وقت النزاع المسلح، بحث منشور في المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية، المجلد ١١، العدد الأول، ٢٠٠٨، ص٢٢، وكذلك شريف السيد علي، اللاجئون والاشخاص النازحون داخلياً بين حقوق الانسان والواقع، اللاجئون ومبدأ عدم الاعادة القسرية، مجلة العفو الدولية، العدد ٢١، بيروت، ٢٠١٤، ص٩.

(١٨) وزارة البيئة العراقية، تقرير حالة البيئة في العراق لعام ٢٠٠٦، مرجع سابق، ص ٢.

(١٩) وزارة البيئة العراقية، تقرير حالة البيئة في العراق لعام ٢٠٠٦، مرجع سابق، ص ٢.

(٢٠) مثنى عبد الرزاق العمر، العدوان الثلاثيني والحصار الأضرار البيئية والصحية، العوامل والاثار الاجتماعية لتلوث البيئة، ط١، بيت الحكمة، بغداد، ٢٠٠١، ص ٢٦.

(٢١) كريم محمد حمزة، الابعاد البيئية للعدوان على العراق، مجلة دراسات اجتماعية، العدد ١، العراق، ١٩٩٩، ص ٣٤١.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: الكتب:

١. مثنى عبد الرزاق العمر، العدوان الثلاثيني والحصار الأضرار البيئية والصحية، العوامل والاثار الاجتماعية لتلوث البيئة، ط١، بيت الحكمة، بغداد، ٢٠٠١.

٢. أشرف محمد لاشين، جرائم تلويث البيئة، مركز الإعلان الأمني، الامارات العربية المتحدة، ٢٠١٨.

ثانياً: الرسائل والاطاريح:

١. جابر رزاق غازي، سياسة النفي والتهجير في الدول الإسلامية حتى نهاية الأموي، أطروحة دكتوراة، جامعة الكوفة، العراق، ٢٠٠٥.

٢. هندرين أشرف نعمان، القانون الدولي الإنساني والتلوث البيئي في العراق، رسالة ماجستير، الاكاديمية العربية في الدنمارك، ٢٠١١.

ثالثاً: المجلات والأبحاث الدورية:

١. اسيل اغير، «بين الحرب والمدينة: نحو أنثروبولوجيا حضرية لمخيمات اللاجئين،» الإثنوغرافيا، المجلد ٣، (٢٠٠٢).

٢. حسين احمد العزي، الحماية القانونية لمهجري البيئية في القانون الدولي الإنساني، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، العدد السابع والثلاثون، بيروت، ٢٠٢٢.

٣. عمر محمود، حماية البيئة في القانون الدولي الإنساني وقت النزاع المسلح، بحث منشور في المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية، المجلد ١١، العدد الأول، ٢٠٠٨.

٤. كذلك شريف السيد علي، اللاجئون والاشخاص النازحون داخلياً بين حقوق الانسان والواقع، اللاجئون ومبدأ عدم الاعادة القسرية، مجلة العفو الدولية، العدد ٢١، بيروت، ٢٠١٤.

٥. كريم محمد حمزة، الابعاد البيئية للعدوان على العراق، مجلة دراسات اجتماعية، العدد ١، العراق، ١٩٩٩.

٦. لا فوأييه، اللاجئون والأشخاص المهجرون، القانون الدولي الإنساني ودور اللجنة الدولية للصليب الأحمر، المجلة الدولية للصليب الأحمر، العدد ٣٠٥، ٢٠١٣.
٧. مايكل بوته وكارل بروخ وجوردن دايمند ودافيد ينسن، القانون الدولي لحماية البيئة أثناء النزاعات المسلحة، الثغرات والفرص، المجلة الدولية للصليب الأحمر، المجلد ٩٢، العدد ٨٧٩، سبتمبر ٢٠١٠.
٨. مبطوش الحاج، إثر النزاعات المسلحة على الأمن البيئي، مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية، العدد الثامن، ٢٠١٧.
٩. موسى عبد الحفيظ القنيدي، حماية البيئة في أوقات النزاعات المسلحة، مجلة الإنساني، المركز الإقليمي للإعلام، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، ٢٠١٩.

رابعاً: المواقع الالكترونية:

١. عمار مراد العيساوي، رياض طالب محمد حسن، المركز القانوني للنازح دراسة في القانون الدولي الإنساني " العراق نموذجاً "، العراق، ٢٠٢٠.
https://blogs.icrc.org/alinsani/2019/08/29/3202/
٢. صالح فايز الشراري، مقالة بعنوان: حماية البيئة في ظل القانون الدولي الإنساني، موقع البحرين القانوني،
www.bahrein.law
٣. فرانس برس، نحو ٢٦ مليون متضرر من زلزال تركيا وسورية، مقال منشور على موقع الانترنت: https://www.alhurra.com/zlzal-trkya-wswrya/2023/02/11/